عدد ٤٥ السنة الثانية

المنار

١٣١٥

مصر في يوم السبت ١٩ رمضان سنة ١٣١٧ * ٢٠ يناير (كانون ٢) سنة ١٩٠٠

﴿ الزكاة والتمدن . والايمان والانسانية ﴾

(ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة * والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم)

للايمان اطلاقان أحدهما التصديق الجازم بجميع ماجاء به النبي صلى الله عليه وسلم مع الاذعان. وآية الصدق في هذا التصديق وكونه جازماً لا زلزال فيه ولا اضطراب العمل بموجبه من الكف والانتهاء عن المنهيات مطلقاً والاتيان بالمأمورات بحسب الاستطاعة المعبر عنه بالتقوى (والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون). ذلك بان من كان جازما بان عمل كذا نافع له في العاجل أو الآجل فانه ينبعث للاتيان به من طبعه ومن كان جازما بان فعل كذا ضار له في دنياه أو آخرته يكف عنه ويتقيه بوازع الفطرة يشهد لهذا كل مايصدر عن الانسان من فعل وترك في عامة أوقاته وأحواله ويستحيل ان ينبعث الانسان لعمل ما وهو جازم بان فيه مضرة له ومتذكر لذلك الا ان يكون جازما أيضا بان فيه منفعة تربي على المضرة وترجح عليها ومن جهل هذا كان جاهلا لنفسه ومن جهل نفسه كان بدينه

أجهل . ومن هنا جاء الاخلاق الثاني الايمان وهو كما في الاخبار والآثار الصحيحة (قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالاركان) فالاعتقاد هو الاصل والقول والعمل فرعان لازمان له ويعبر عنها بالاسلام

(بسم الله الرحمن الرحيم . الم . أحسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنون . ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين .)

نعم ان الله تعالى يفتن الذين يدعون الايمان بألسنتهم أو توسوس لهم به أنفسهم أي يختبرهم ليعلم علم شهادة ـ وهو عالم الغيب والشهادة ـ صدقهم في دعوى الايمان أو كذبهم فيها وليظهر ذلك الصدق أو الكذب بالعمل ظهورا يترتب عليه الجزاء في الدنيا والآخرة لاسيما بالنسبة لمجموع الامة . ابتلانا بالشهوات التي تسوق الى ما ينافي المصلحة والمنفعة وأشرع لنا الطريق الذي يجب ان نسير فيه شهواتنا وحد لنا حدودا موافقة لمصالحنا العامة والخاصة ولكنها تخالف الشهوة أحيانا وأمرنا ان لا نتعداها . فكل ما للنفس فيه شهوة قد تسوق الى عمل ينافي المصالح العامة أو الخاصة فهو فتنة وابتلاء من الله تعالى يمتحن به عباده ليزيل بين الصادق والكاذب في دعوى الايمان ويميز بين الخبيث والطيب من اللابسين لباس المؤمنين (ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب) وقد نبهنا تعالى على هذه الفتن لعلنا نحذر ونتبصر فقال « انما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم » وقال جل شأنه « انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا » وانما حسن العمل بالتوفيق بين منفعة العامل ومصلحة أمته على ما أرشد اليه الشرع دون اتباع شهوته التي تخل باحد الامرين أو بهما

معاً. وانا نبين في هذه المقالة وجه الفتنة بالمال من حيث فرضية الزكاة فحسب فوجوه الفتنة في جمعه وانفاقه كثيرة فنقول

المال محبوب لانه وسيلة الى كل محبوب. ومن الناس من يعظم شغفه بالوسائل فيجعلها مقصودة لذاتها ولا يستعملها فيما خلقت له وهذا كفر بالنعمة وابطال للحكمة ولذلك ورد في الصحيح (تعس عبد الدينار والدرهم) وانما عبده من يجمعه ولو بغير حق ويكنزه فيمنع منه كل حق وورد أيضاً (نعم المال الصالح للرجل الصالح) وقد فرض الله تعالى على المؤمنين ان يجعل أغنياؤهم جزءاً من أموالهم لمواساة الفقير والمسكين العاجزين عن كسب يقوم بكفايتهما ولتأليف القلوب التي لم تطمئن بالايمان كمال الاطمئنان لاسيما من يتبعه في الهداية غيره وفي فك الرقاب من ذل الرق واطلاق الاسارى من قيود الاعداء بالفداء ولمساعدة الغارمين بتحمل الديون للنفقة الشرعية على أنفسهم وأهليهم أو لاصلاح ذات البين ولاعانة المجاهدين الذين يتطوعون ببذل أرواحهم لحفظ الامة واعلاء كلمة الملة ولمواساة أبناء السبيل الذين ينقطعون في الاسفار عن أوطانهم ويحال بينهم وبين أموالهم. ولمن ينصبه الامام لجباية هذه الاموال ووضعها في مواضعها

مساعدة هذه الاصناف بالمال من مقومات المدنية. واهمال شأنهم خروج عن الانسانية. وفي القيام بهذا العمل (ايتاء الزكاة) من المنافع للامة التي يعز المزكي بعزها ويذل بذلها ويسعد بسعادتها ويشقى بشقائها مايبعث العاقل الفاضل عليه لاجل منافعه وفوائده ولو لم يكن مكلفا به ممن خلقه وأفاض عليه نعمة المال من فضله وكرمه الا انها الشهوات ترجح عند سفهاء الاحلام على مايطلبه العقل ويبعث عليه حب الشرف والفضيلة فاحتاج

الانسان لسائق آخر يسوقه الى هذا العمل الشريف النافع وهو سائق الدين الذي يعده على فعله بنعيم أعلى ورضوان من الله أكبر ويوعده على تركه بالعذاب الاليم (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم . يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) وان من لا يبالي بالمنافع القومية والمصالح الملية . ولا يكترث بالشرف والفضائل الانسانية . ولا يجب داعي الحضرة الالهية . ويبخل بجزء من ماله على سعادته الدنيوية والاخروية . لجدير بالعذاب المهين . ولعنة الله والملائكة والناس أجمعين . ومن يقرأ أو تقرأ عليه الآيات الناطقة بان الله جعل له المال فتنة ليظهر به صدقه في دعوى الايمان من كذبه وبأن الله اشترى منه ماله ونفسه بان له الجنة اذا هو بذلهما في سبيل الحق وبأن من يمنع الحق المفروض في ماله له العذاب الاليم المشروح في الآية الكريمة ويلاحظ مع هذا ان أعمال الانسان تنبعث عن اعتقاداته الجازمة بمنفعتها أو مضرة تركها ثم يبخل بالزكوة وما هي الا العشر أو ربع العشر مما أنعم الله تعالى به عليه ثم يدعي مع هذا كله انه مؤمن جازم بوعد الله تعالى ووعيده فهو مكابر للوجدان معتقد ان الايمان كلمات تدور على أطراف اللسان .

استفت قلبك أيها المغرور المخدوع حاسب نفسك على أعمالك التي تأتيها كل يوم تجد انك تبذل المال لجلب المنافع أو درء المضار المظنونة التي لا توقن بوقوعها اذا أنت لم تبذل فكيف يسلم العقل ان الظن يبعث على العمل ولا يبعث عليه اليقين وهو ما تدعيه في ايمانك . ذلك شأنك في كسبك من زراعة أو تجارة أو صناعة وفي دفع الاذى عن نفسك وهذا شأنك في دينك

وايمانك . فهل بلغت شهوة امساك المال معك الى حد انطفأ به نور الفطرة وخزيت الانسانية وذهبت حرمة الدين وماجاء به من الوعد والوعيد

استفت قلبك وراجع وجدانك وحاسب نفسك . اذا قال لك فاسق لاثقة بشهادته ان هذا الطعام أو الشراب الذي تريد ان تتناوله مسموم وان هذه المرأة التي ترغب مواقعتها مصابة بالزهري أرأيتك تترك شهوتك لقوله أم لا ؟ انك لتتركها ولو على سبيل الاحتياط ولا تقدم عليها الا اذا كنت جازماً بكذبه وانه لايصيبك أذى لان تقديم درء المفاسد على جلب المنافع من الامور الطبيعية كما هو من الاصول الشرعية فكيف تجعل وعد الله ووعيده دون خبر ذلك الفاسق فلا تحتاط له ؟ وتدعي انك موقن بهما لاشك عندك ولا ارتياب

استفت قلبك وراجع وجدانك ولا يحملنك ثقل وقع الحق على نفسك ان تضع أصبعيك على أذنيك وتسدل الستار على عينيك فتكون ممن قال الله تعالى فيهم (صم بكم عمي فهم لا يرجعون) بل ارجع عن شحك (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) ولا تسلّ نفسك بان في هذا الكلام تكفيرا للمسلمين وان من كفّر مؤمنا كفر فتتوهم ان هذه النصيحة المقتبسة من نور كتاب الله تعالى عادت على من قدمها اليك بالتكفير أو التفسيق فينعم بالك ويهنأ عيشك ويسلم لك مالك كله لاينال فقير منه درهما ولا دينارا . فان بحثنا هذا بحث في روح الدين وجسمه معاً ومن أظهر الاذعان للاسلام لايحكم عليه بالكفر وان كان شاكاً في قلبه ومرتاباً أو تلقى بعض العادات التي يعملها المسلمون باسم الدين ولم يمس الايمان به سواد قلبه (قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل

الايمان في قلوبكم وان تطيعوا الله ورسوله لايلتكم من أعمالكم شيئاً ان الله غفور رحيم . انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون . قل أتعلمون الله بدينكم والله يعلم مافي السموات وما في الارض والله بكل شيء عليم) فهذا القرآن يعرف المؤمنين بصيغة الحصر بما لاينطبق عليك . ذكر في تعريفهم الجهاد بالمال وقال في ضدهم (فويل للمشركين الذين لايؤتون الزكوة) وأما حديث (من كفر مؤمنا فقد كفر) فمعناه ان من سمّى ماهو عليه من الايمان أو اعماله كفرا فقد كفر لانه سمى دين الله كفرا . وقد نصّ العلماء على ان من حكم بكفر انسان لدليل قام عنده عليه فهو متأول لايكفر وان كان مخطئاً في حكمه . على انني لاأقصد بكلامي تكفير مانع الزكوة واخراجه من عداد المسلمين . وانما أبذل النصيحة الخالصة لقوم سلموا بالاسلام وارتضوه دينا ولكنهم أخذوه على غير وجهه لفساد التعليم القويم ثم اهماله فظنوا ان الله تعالى تعبدهم بالفاظ ورسوم لامعنى لها ولا فائدة فيها الا مجرد الاصوات والحركات . ورزؤا بقوم ولعوا بالتأويل وأخذ الدين من ألفاظ المصنفين وان كانوا من قبيل الذين قال الله فيهم (وان منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) فهؤلاء المحرّفون هم الذين أفسدوا على العامة دينهم وعلموهم الاحتيال على الله تعالى فصاروا (يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون الا أنفسهم ومايشعرون)

استفت قلبك أيها المحتال في منع الزكوة وان أفتاك المفتون . استفت قلبك وحكم كتاب الله تعالى في نفسك وزن به ايمانك وعملك فاذا رجح

به فأنت السعيد وإذا ظهر لك الخسران فاعلم ان هؤلاء المفتين الذين يعلمونك الحيل لاينفعونك وتأمل قوله تعالى (ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لايعلمون . انهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً وان الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين)

استفت قلبك وراجع وجدانك يتجلّ لك ان قصارى الحيلة في منع الزكوة هدم ركن من أركان الاسلام وأصل من أصول المدنية التي تبنى عليها السعادة الانسانية ونسخ آيات كثيرة من كتاب الله تعالى تعدّ بالعشرات وابطال لمثلها أو مايزيد عليها عددا من الاحاديث النبوية الصحيحة واعراض عن سيرة سلف الامة الصالح الذين قاتلوا مانعي الزكوة كما قاتلوا المرتدين عن الدين – كل ذلك لقول رجل يجوز عليه الخطأ عمدا وسهوا زعم ان الحيلة في منع الزكاة جائزة قياسا على الحيلة في الربا وقياسه هـذا باطل يضرب به وجه صاحبه لابطاله للنصوص القطعية المتواترة ولا يقول مسلم بل ولا عاقل ما بجواز مثل هذا القياس الذي هو من الاجتهاد المفيـد للظن . ولا أصدق مايعزى الى الامام أبي يوسف في ذلك وان نقله عنه حجة الاسلام الغزالي وقال فيه (وهذا هو العلم الضار) لان هذه الحيلة لاتنطبق على قواعد علم أصول الاحكام التي يسمونها فقهاً وان كان لايراعى فيها الا ماتعطيه ظواهر الالفاظ من غير ملاحظة الحكمة في التشريع وما يرضي الله تعالى وما يغضبه

ثم مالك والامام أحمد منعا الحيلة مطلقا واستدل الحنفية والشافعية على حل الحيلة في الربا بما صح من ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عامل خيبر عن بيع صاع التمر الجيد بصاعين من الرديء لانه من الربا وأمر بان

يباع الردئ بدراهم ويشترى بها الجيد وجعلوا هذا دليلا على أصل مشروعية الحيلة مع انه في الحقيقة ليس من الحيلة اذ مقصود الشارع من منع بيع الاطعمة والاقوات بمثلها مع التفاضل أو النسيئة ان لا يخرج بها عن الحكمة التي خلقت لاجلها وهي التغذية (وفي معناها التداوي) بجعلها أثمانا يتعامل بها لما في ذلك من تقييدها في الايدي ومنعها عن محتاجها للأكل ولهذا نهى عن الاحتكار وشدد فيه أيضا والحديث مرشد الى التعامل الذي لا يخل بهذه الحكمة بل يحفظها. وأما الحيلة في منع الزكوة فهي مبطلة للحكمة في مشروعيتها وهادمة لركنها بالمرة فلو فرضنا ان ما أرشد اليه حديث بيع التمر يسمى حيلة ويدل على مشروعية الحيلة فيجب ان يقيد بما لا يهدم ركنا اسلاميا ولا يخل بحكمة من حكم التشريع التي فيها صلاح العباد في المعاش والمعاد . والزكوة من أعظمها أو أعظمها فان فيها قوام ثمانية طوائف من المسلمين لا يصلح مجتمع الامة بدونها. على ان هذا قياس في مورد النص وهو ممنوع كما ألمعنا آنفا

ثم اني أرجع بك أيها الشحيح الممسك الى الفطرة الانسانية لتعلم انك بمنع الزكوة منحرف عن صراط الدين وعن كمال الانسانية معا فان نوع الانسان بمقتضى الفطرة على أربع طبقات ـ (الطبقة الاولى) التي يبذل أفرادها المال في منافع قومهم وأمتهم ومواساة محتاجيهم لان ذلك من الفضائل الانسانية وموجبات الشرف والجاه الصحيح وناهيك بما حفظه التاريخ للاسخياء والاجواد من الذكر المجيد وما ورد في حاتم الطائي من الحديث الشريف (الطبقة الثانية) التي لا يبذل أفرادها المال الا في لذاتهم وشهواتهم البدنية وأفراد هذه الطبقة الى البهيمية أقرب منهم الى الانسانية (الطبقة الثالثة) التي خرجت بالمال عن وضعه الاصلي وهو وسيلة الحاجات وميزان

المعاملات فأحبته لذاته وأمسكه أفرادها عن المنافع والشهوات جميعاً الا مالا مندوحة عنه وهؤلاء الى الجنون أقرب منهم الى العقل . وغرض الدين بمشروعية الزكوة اعانة الانسان على تقوية داعية الفضيلة التي تقتضيها الفطرة الانسانية على داعية الشهوة وفساد الرأي التي عليها أهل الطبقتين الاخريين لان الرغبة في منفعة الامة وحب الشرف قد يعجزان عن مقاومة الشهوة واصلاح الرأي الافين فجعل للبذل في الطرق الشريفة النافعة جنة الله ورضوانه وتوعد على البخل والامساك عن ذلك بنار الله وسخطه فمن غلبت شهوته أو حمله فساد رأيه على منع الزكوة مع هذا كله فهو بعيد عن هدي الديانة الاسلامية وسلامة الفطرة الانسانية والسلام على من اتبع الهدى

باب التربية والتعليم

﴿ أميل القرن التاسع عشر ﴾

(١٩) من هيلانة الى اراسم في ٨ مايو سنة ــ ١٨٥

أتدري أيها العزيز اراسم اني فكرت كثيراً فيما ختمت به مكتوبك الاخير وورد على ذهني منه خاطر يجب علي قبل الافضاء اليك به ان أبين لك كيف ورد .

جاء الدكتور وارتجتون واسرته الى هنا وأمضوا يومين فسن لي شبه قانون أجري عليه في معيشتي بل هو الذي يتبعه معظم الانكليزيات الحوامل اللاتي يوصفن عادة بانهن في حالة شاغلة . نصح لي بادامة الرياضة البدنية والتنزه ثم قال ما نصه (اياك والاقتراب مما [illegible] التي [illegible] من قراءتها الانفعالات السيئة الشديدة . كان اليونان أعقل منا لانهم كانوا يحيطون نساءهم في مدة الحمل بالتماثيل والصور الجميلة المنسوبة لمشاهير الاساتذة في فن التصوير واني لست أجزم بان هذا كان سببا في اتيان أولادهم حسان الخلقة ولكني على كل حال أقول اذا كان مثل هذه التماثيل والصور